

Distr.: General
29 January 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة السابعة والستون



الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية

محضر موجز للجلسة السادسة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، الساعة ١٦/٠٠

الرئيس: السيد تالبوت (غيانا)

المحتويات

البند ١٧ من جدول الأعمال: تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (تابع)

البند ١٨ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)
(أ) التجارة الدولية والتنمية (تابع)

البند ٢١ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ صدور المحضر إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

12-64548 (A)



outcomes of the World Summit on the Information Society؛ وفي الفقرة ٢١، ينبغي إدراج فاصلة بعد كلمة "Governments" وحذف الفاصلة بعد كلمة "namely" (في النص الإنكليزي).

٣ - الرئيس: سأل الميسرة عما إذا كان في نيتها كذلك إضافة اسم البلد المضيف اليونان بعد اسم عاصمته في الفقرة الثلاثين من الديباجة.

٤ - السيدة كلوسا (بولندا): أحابت بصفتها ميسرة للمشاورات غير الرسمية بأن تلك نيتها.

٥ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/67/L.61 بصيغته المصوّبة شفويًا.

٦ - السيد لاتريش (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تتيح للمجتمع الدولي فرصاً جديدة لبناء مجتمع معلومات شامل وتحقيق الأهداف الإنمائية. ويُعتبر الوصول إلى شبكة الإنترنت ضرورياً للتنمية. ومن ثم فوفد بلده يدعو أصحاب المصلحة للمساهمة بنشاط في استعراض نتائج مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات خلال الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥. وأكد مجدداً دعمه لإدارة الإنترنت ذات أصحاب المصلحة المتعددين ولمنتدى إدارة الإنترنت، الذي يضم دوائر الأعمال التجارية والمجتمع المدني والحكومات والمنظمات الدولية والبرلمانيين والأوساط التقنية والخبراء الأكاديميين قصد تبادل الآراء وأفضل الممارسات. وأضاف أنه يتطلع إلى المشاركة بنشاط في الفريق العامل المعني بتعزيز التعاون المشار إليه في مشروع القرار. وأعرب عن أسفه لعدم تضمين النص إشارة إلى الحاجة إلى حماية حقوق الإنسان على شبكة الإنترنت، كما هو مؤكد في قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٠/٨.

افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٢٥.

البند ١٧ من جدول الأعمال: تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية (تابع) (A/67/207) و A/C.2/67/L.36 و A/C.2/67/L.61

مشروع القرار A/C.2/67/L.61: تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية

١ - الرئيس: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار المقدم من السيد ميرو (جمهورية تنزانيا المتحدة)، نائب رئيس اللجنة، استناداً إلى مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.36. وقال إنه يعتبر أن اللجنة موافقة على التنازل عن شرط الـ ٢٤ ساعة المنصوص عليه في المادة ١٢٠ من النظام الداخلي. وأشار إلى أن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

٢ - السيدة كلوسا (بولندا): تكلمت بصفتها ميسرة المشاورات غير الرسمية، فقالت إنه في الفقرة التاسعة من الديباجة ينبغي الاستعاضة عن كلمتي "set" و "make" بكلمتي "sets" و "makes"؛ وفي الفقرة الثلاثين من الديباجة ينبغي إدراج أسماء البلدان المضيفة لبيتوانيا وكينيا وأذربيجان بعد عاصمة كل منها؛ وفي الفقرة الثانية والثلاثين من الديباجة ينبغي إدراج المختصرات "EuroDIG" و "AMI" و "TASIM" بعد أسماء المشاريع التي تشير إليها؛ وفي السطر السادس من الفقرة ٢٠، ينبغي أن تبدأ جملة جديدة بعد كلمة "mandate" نصها كالتالي: "When convening the working group, the Chair should also take into consideration the already scheduled meetings on the CSTD's calendar. The working group should report to the Commission at its seventeenth session, in 2014, as an input to the overall review of the

البند ١٨ من جدول الأعمال: المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي (تابع)

(أ) التجارة الدولية والتنمية (تابع) (A/C.2/67/L.23) و (A/C.2/67/L.60)

مشروع القرار A/C.2/67/L.60: التجارة الدولية والتنمية

١٢ - الرئيس: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار المقدم من السيد ستيفانيلي (إيطاليا)، نائب رئيس اللجنة، استناداً إلى مشاورات غير رسمية بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.36. وقال إنه يعتبر أن اللجنة موافقة على التنازل عن شرط الـ ٢٤ ساعة المنصوص عليه في المادة ١٢٠ من النظام الداخلي. وأشار إلى أن مشروع القرار لا تترتب عليه آثار في الميزانية البرنامجية.

١٣ - السيد إيزيرارين (المغرب): تكلم بصفته ميسر المشاورات غير الرسمية، فقال إن مشروع القرار يؤكد التقارب بشأن الرسالة السياسية المتعلقة بالتجارة الدولية والتنمية. واقترح أن تضاف في الفقرة الثامنة من الديباجة كلمة "ريو+٢٠" بعد عبارة "مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة" وكتابة الحرف الأول من كل كلمات عنوان الوثيقة الختامية للمؤتمر بالأحرف الكبيرة؛ وأن يستعاض في الفقرة ٣ عن عبارة "the sustainable economic development of least developed countries" بعبارة "least developed countries' sustainable economic development" (في السنص الانكليزي)؛ وأن يحدف في الفقرة ١٠ النص الذي يلي عبارة "البلدان النامية المستوردة الصافية للأغذية".

١٤ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/67/L.60، بصيغته المصوّبة.

١٥ - وسحب مشروع القرار A/C.2/67/L.23.

٧ - السيد طوله (المملكة العربية السعودية): قال إن وفد بلده كان يأمل أن يُنشأ الفريق العامل المعني بتعزيز التعاون وفقاً لبرنامج عمل تونس لمجتمع المعلومات لعام ٢٠٠٥. وينبغي أن يكون نطاق الفريق العامل مفتوحاً وأن تتشاور جميع البلدان مع أصحاب المصلحة حسب الاقتضاء. وينبغي للفريق العامل أن يناقش كيفية تنفيذ التعاون المعزز وليس الاقتصار على النظر في ولاية مؤتمر القمة العالمي.

٨ - السيد جاي سوال (الهند): قال إن وفد بلده يرحب باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء ولكنه يرى أنه كان بإمكان النص أن يُبرز على نحو أفضل الأهمية المتزايدة لتكنولوجيات المعلومات والاتصالات في التنمية بما أن المجتمع الدولي شرع في تنفيذ جدول الأعمال المعتمد في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠).

٩ - وأضاف أنه خلال المفاوضات المتعلقة بمشروع القرار، كان هناك تفاهم على أن حدثاً رفيع المستوى سيعقد تحت إشراف الجمعية العامة بشأن استعراض مؤتمر القمة العالمي. ومن ثم فوفد بلده يتطلع إلى إجراء مناقشات بشأن ذلك الحدث في الدورة الحالية للجمعية العامة؛ وينبغي أن تنتهي تلك المناقشات قبل عام ٢٠١٣ على نحو ما دعا إليه مشروع القرار. واحتتم كلامه قائلاً إن عمليات الاستعراض التي تجريها المنظمات الدولية قيّمة ومن المتوقع أن تسهم في استعراض مؤتمر القمة العالمي.

١٠ - وسحب مشروع القرار A/C.2/67/L.36.

١١ - وأحاطت اللجنة علماً بمذكرة الأمين العام التي يحيل بها تقرير المديرية العامة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) بشأن "الاتصال لأغراض برامج التنمية في منظومة الأمم المتحدة" (A/67/207).

كتابة التقارير، مما ستترتب عليه احتياجات إضافية قدرها ١٥٠ ١٠٠ دولار.

١٩ - وعملاً بالفقرتين ٩ (د) و ١٠، سيقدّم بيان عن خدمات المؤتمرات اللازمة للاجتماع الثالث للجنة التحضيرية ولؤتمر الموئل الثاني نفسه عندما تتضح بشكل أكبر الترتيبات المتعلقة بتلك الاجتماعات.

٢٠ - وعملاً بالفقرة ١٤، سيقدّم الأمين العام معلومات عن الخدمات غير المتعلقة بالمؤتمرات اللازمة للعملية التحضيرية وللمؤتمر نفسه عندما يتخذ مجلس إدارة موئل الأمم المتحدة قراراً بشأن مقترح الأمين العام للمؤتمر الذي سيقدّم إلى مجلس الإدارة في دورته الرابعة والعشرين.

٢١ - وأضافت أنه إذا اعتمدت الجمعية العامة القرار، فستلزم موارد إضافية قدرها ١٠٦٣ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف خدمات المؤتمرات في إطار الباب ٢ من الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

٢٢ - السيدة هودزتش (البوسنة والهرسك)، مقرررة اللجنة: قالت إنه في الفقرة الخامسة من الديباجة (في النص الإنكليزي) ينبغي إدراج عبارة "inter alia" بعد عبارة "such as"؛ وينبغي إدراج عبارة "Habitat III" في نهاية الفقرة الحادية عشرة من الديباجة؛ وينبغي تصويب السطرين الثاني والثالث من الفقرة ٦ ليصبح نصهما: "assessing accomplishments to date, addressing poverty and identifying and addressing new and emerging challenges" وفي الفقرة ٩، ينبغي حذف عبارة "Decides, while remaining" من بداية الفقرة وإدراج كلمة "decides" قبل كلمة "that"، آخر كلمة في الفقرة؛ وفي السطر السابع من الفقرة ١١، ينبغي حذف كلمة "the" قبل عبارة "improved participation of local authorities" (في النص الإنكليزي)؛ وفي الفقرة العاشرة من

البند ٢١ من جدول الأعمال: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (تابع) (A/C.2/67/L.22 و A/C.2/67/L.59).

مشروع القرار A/C.2/67/L.59: تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) وتعزيز برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة)

١٦ - الرئيس: دعا اللجنة إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار المقدم من السيدة هودزتش (البوسنة والهرسك)، مقرررة اللجنة، على أساس مشاورات غير رسمية يسيّرهما السيدة فاشيو كانوتو (إيطاليا) بشأن مشروع القرار A/C.2/67/L.22.

١٧ - السيدة دي لورانتيس (أمينة اللجنة): أدلت ببيان شفوي طبقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي، فقالت إنه بموجب الفقرة ٩ (ب) من مشروع القرار، سيضيف الاجتماع الأول للجنة التحضيرية ست جلسات مع الترجمة الفورية باللغات الرسمية لأعباء العمل في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، مما ستترتب عليه احتياجات إضافية قدرها ٦٦ ٦٠٠ دولار في عام ٢٠١٤، في حين أن الطلب المتعلق بالوثائق من شأنه أن يضيف ترجمة ١٢ وثيقة إلى اللغات الرسمية وخدمات كتابة التقارير، مما ستترتب عليه احتياجات إضافية قدرها ٥١١ ٦٠٠ دولار.

١٨ - وعملاً بالفقرة ٩ (ج)، سيضيف الاجتماع الثاني للجنة التحضيرية ١٠ جلسات مع الترجمة باللغات الرسمية لأعباء العمل في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، مما ستترتب عليه احتياجات إضافية قدرها ٣٣٤ ٧٠٠ دولار في عام ٢٠١٥، في حين أن الطلب المتعلق بالوثائق من شأنه إضافة ترجمة ثماني وثائق إلى اللغات الرسمية وخدمات

تقديرات موثوقة استناداً إلى ترتيبات المؤتمر المبينة في النص. ومع ذلك فإنه يؤيد مشروع القرار.

٢٧ - السيد ديفانلاي (المراقب عن الاتحاد الأوروبي): قال إن وفد بلده يعيد تأكيد أهمية جدول الأعمال الحضري من خلال أمانة موئل الأمم المتحدة وفي الفترة التي تسبق الموئل الثالث على حد سواء. ويدرك أن البيان الشفوي للآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية الذي قُدم قبل اعتماد مشروع القرار يحوي تقديرات ناجمة عن تفسيرات فضفاضة للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وأضاف أن هذه التقديرات تخضع للمراجعة بعد تقديم الأمين العام للميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة. وأشار إلى أن وفد بلده يعتقد أن بعض التقديرات لا يمكن اعتبارها احتياجات في إطار مشروع القرار. وينبغي ألا ينظر إلى التقديرات على أنها قد حظيت بتأييد الدول الأعضاء. وينبغي توفير قدر أكبر من الشفافية بشأن أرقام الميزانية بالأحرى خلال المفاوضات على مشاريع القرارات وليس بعدها.

٢٨ - السيدة بيترسون (كندا): قالت إن وفد بلدها يسرّه أن ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار ولكنه يشعر بالقلق من البيان الشفوي المتعلق بالآثار في الميزانية البرنامجية، الذي لا يعكس ما قرره الدول الأعضاء في مشروع القرار. وأضافت أنه يشعر بخيبة الأمل لانعدام الوضوح في الميزانية من قبل الأمانة خلال المشاورات غير الرسمية. فالأرقام الواردة في البيان الشفوي يمكن اعتبارها مجرد تقديرات وهي تخضع للتنقيح بعد مناقشتها في اللجنة الخامسة. وينبغي ألا ينظر إليها على أنها قد حظيت بتأييد الدول الأعضاء.

٢٩ - السيد إيمانيشي (اليابان): قال إن وفده يسرّه أن ينضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار ولكنه يأسف لكون المعلومات المتعلقة بالتكاليف لم تقدم للدول الأعضاء

الديباجة، ينبغي تغيير مواعيد انعقاد الدورة السادسة للمنتدى الحضري العالمي لتصبح "في الفترة من ١ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢"؛ وفي الفقرة ٦، ينبغي الاستعاضة عن الإشارة إلى الحاشية المرجعية ٣ بالإشارة إلى الحاشية المرجعية ٥ وينبغي الاستعاضة عن الإشارة إلى الحاشية المرجعية ٤ بالإشارة إلى الحاشية المرجعية ٣.

٢٣ - السيد لاغونا (المكسيك): طلب أن تُحذف في الفقرة ٦ (أ) من النص الاسباني عبارة "nuevas dificultades" ويستعاض عنها بعبارة "retos nuevos"، وأن تُحذف في الفقرة ٦ (ب) عبارة "nuevo programa urbano" ويستعاض عنها بعبارة "Nueva Agenda Urbana".

٢٤ - واعتمد مشروع القرار A/C.2/67/L.59، بصيغته المصوّبة.

٢٥ - السيدة كورولتاي (تركيا): قالت إن حكومة بلدها ستشرف باستضافة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث) في عام ٢٠١٦.

٢٦ - السيدة ثمروف (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن وفد بلدها يرحب بدعم مشروع القرار للاستعراض الجاري لموئل الأمم المتحدة بهدف تحسين الشفافية والمساءلة والكفاءة والفعالية، ولكنه يشعر بخيبة الأمل لأن تقديرات الميزانية قُدمت مرة أخرى للدول الأعضاء في آخر لحظة بدلا من أن يتم ذلك بطريقة شفافة أثناء المفاوضات. واعتبرت أن الموارد الكبيرة وغير المتوقعة وغير المستندة إلى أساس التي طلبتها الأمانة في بيانها الشفوي تتعارض مع روح مشروع القرار، الذي يدعو إلى كفاءة استخدام الموارد في مرحلة التخطيط. وأضافت أن وفد بلدها يدعو الأمانة العامة لتقديم

خلال المشاورات. وأضاف أن وفد بلده يدرك أن الأرقام الواردة في البيان مجرد تقديرات تخضع للتنقيح بعد تقديم الأمين العام للميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥ إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية واللجنة الخامسة، وينبغي ألا ينظر إليها على أنها قد حظيت بتأييد الدول الأعضاء. وأشار إلى أن وفده بلده لن يكون ملزماً بالبيان الشفوي عند النظر في الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٤-٢٠١٥.

٣٠ - وسحب مشروع القرار A/C.2/67L.22.

ورفعت الجلسة الساعة ١٥/١٧.